

إعلام الأنام
بفضل
الصدقة في الإسلام

تأليف
أبي عبدة أسامة بن محمد الحجال



إعلام الأنام
بفضل
الصدقة في الإسلام

تأليف

أبي عبيدة أسامة بن محمد الجمال

حقوق الطبع محفوظة

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران] .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝١ ﴾ [النساء] .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ ﴾ يُصَلِّحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ

فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ [الأحزاب] .

أما بعد: فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

وبعد:

فَعَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « كُلُّ أَمْرٍ فِي ظِلِّ صِدْقَتِهِ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ » ، أَوْ قَالَ: « حَتَّى يُحْكَمَ بَيْنَ النَّاسِ » ، قَالَ يَزِيدُ: فَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُخْطِئُهُ يَوْمٌ لَا يَتَصَدَّقُ فِيهِ بِشَيْءٍ وَلَوْ كَعَكَّةً ، وَلَوْ بِصَلَةٍ ^(١) .

(١) رواه ابن حبان (٣٣١٠ - إحصان) واللفظ له ، وابن المبارك في الزهد (٦٤٥) ، ومن طريقه رواه أحمد (١٤٧/٤) ، =

وعن الحارث الأشعري، عن النبي ﷺ أنه قال: « إِنَّ اللَّهَ ﷻ أَمَرَ يَحْيَىٰ بْنَ زَكَرِيَّا ﷺ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ: أَنْ يَعْمَلَ بِهَا، وَيَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا، وَإِنَّهُ كَادَ أَنْ يُبْطِئَ بِهَا فَقَالَ لَهُ عِيسَىٰ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ لِتَعْمَلَ بِهَا، وَتَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا، فَإِنَّمَا أَنْ تَأْمُرَهُمْ، وَإِنَّمَا أَنْ أَمُرَهُمْ، فَقَالَ يَحْيَىٰ: أَخَشَىٰ إِنْ سَبَقْتَنِي بِهَا أَنْ يُخَسَفَ بِي أَوْ أُعَذَّبَ، فَجَمَعَ النَّاسُ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَامْتَلَأَ الْمَسْجِدُ، وَقَعَدُوا عَلَى الشَّرَفِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ أَمَرَنِي بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ وَأَأْمُرَكُم أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ، أَوْلَهُنَّ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَإِنَّ مَثَلَ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا مِنْ خَالِصٍ مَالِهِ بِذَهَبٍ أَوْ وَرِقٍ فَقَالَ هَذِهِ دَارِي وَهَذَا عَمَلِي فَأَعْمَلْ وَأَدِّ إِلَيَّ، فَكَانَ يَعْمَلُ وَيُؤَدِّي إِلَيَّ غَيْرَ

= وابن خزيمة (٢٤٣٢)، والحاكم (٥٧٦/١) وصححه علي

شرط مسلم ووافقه الذهبي .

والحديث صححه شيخنا الألباني في تخريج «أحاديث مشكلة

الفقر» ص ٧٥ وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣٤٨٤) .

سَيِّدِهِ فَأَيُّكُمْ يَرْضَى أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ؟ وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَكُمْ
بِالصَّلَاةِ فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَلَا تَلْتَفِتُوا، فَإِنَّ اللَّهَ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لَوَجْهِ
عَبْدِهِ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، وَأَمَرَكُمْ بِالصِّيَامِ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ
كَمَثَلِ رَجُلٍ فِي عِصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةٌ فِيهَا مِسْكٌ فَكُلُّهُمْ يَعْجَبُ أَوْ
يُعْجِبُهُ رِيحُهَا وَإِنَّ رِيحَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ
الْمِسْكِ، وَأَمَرَكُمْ بِالصَّدَقَةِ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسْرَهُ
الْعَدُوُّ فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ وَقَدَّمُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ، فَقَالَ: أَنَا
أَفْدِيهِ مِنْكُمْ بِالْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ فَقَدَى نَفْسَهُ مِنْهُمْ، مِنْهُمْ وَأَمَرَكُمْ أَنْ
تَذْكُرُوا اللَّهَ تَعَالَى، فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ خَرَجَ الْعَدُوُّ فِي
أَثَرِهِ سِرَاعًا، حَتَّى إِذَا أَتَى عَلَى حِصْنٍ حَصِينٍ فَأَخْرَزَ نَفْسَهُ مِنْهُمْ
كَذَلِكَ الْعَبْدُ لَا يُحْرَزُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ، قَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: « وَأَنَا أَمَرَكُمْ بِخَمْسٍ اللَّهُ أَمَرَنِي بِهِنَّ: السَّمْعُ
وَالطَّاعَةُ وَالْجِهَادُ وَالْهَجْرَةُ وَالْجَمَاعَةُ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ
قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ، وَمَنْ
ادَّعَى دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهُ مِنْ جُنَا جَهَنَّمَ » فَقَالَ رَجُلٌ: يَا

رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ؟ قَالَ: «وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ
فَادْعُوا بِدَعْوَى اللَّهِ الَّذِي سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ
اللَّهِ»^(١).

فقد ذكر ﷺ في هذا الحديث العظيم الشأن - الذي
ينبغي لكل مسلم حفظه وتعقله - ما ينجي من الشيطان،
وما يحصل للعبد به الفوز والنجاة في دنياه وأخراه.

قوله ﷺ: «وَأْمُرْكُمْ بِالصَّدَقَةِ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ
رَجُلٍ أَسْرَهُ الْعَدُوُّ فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ وَقَدَّمُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ
فَقَالَ أَنَا أَفْتَدِي مِنْكُمْ بِالْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ فَقَدَى نَفْسَهُ مِنْهُمْ».

هذا من الكلام الذي برهانه وجوده، ودليله
وقوعه، فإن للصدقة تأثيرًا عجيبيًا في دفع أنواع
البلاء، ولو كانت من فاجر أو ظالم، بل من كافر،

(١) صحيح رواه الترمذي (٢٨٦٣)، وأحمد (٢٠٢/٤)، والحاكم

فإن الله تعالى يدفع بها عنه أنواعاً من البلاء، وهذا أمر معلوم عند الناس خاصتهم وعامتهم، وأهل الأرض كلهم مقرُّون به؛ لأنهم جرَّبوه.

وفي تمثيل النبي ﷺ ذلك بمن قدم ليضرب عنقه فافتدى نفسه منهم بماله كفاية، فإن الصدقة تفدي العبد من عذاب الله تعالى، فإن ذنوبه وخطاياها تقتضي هلاكه، فتجيء الصدقة تفديه من العذاب وتفكه منه.

ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح لما خطب النساء يوم العيد: « يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ »^(١)، وكأنه حثهن ورغبهن على ما يفدين به أنفسهن من النار.

(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة (١٤٦٦)، ومسلم

وفي « الصحيحين » عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكَلَّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمان، فَيَنْظُرُ أَيَمَنَ مِنْهُ، فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ، فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ » (١).

وفي الصحيح: « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَثِرٌ يَحِبُّ الْوِثْرَ » (٢).

وهو صلى الله عليه وسلم رحيم يحب الرحماء، وإنما يرحم من عباده الرُّحماء، وهو سِتِيرٌ يحب من يستر على عباده، وعَفْوٌ يحب من يعفو عنهم، وغَفُورٌ يحب من يغفر لهم، ورفيق يحب الرفق، ويجازي عبده بحسب هذه

(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الرقاق (٦٥٣٩)، ومسلم في كتاب الزكاة (٦٧).

(٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الدعوات (٢٧٣٦)، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء (٢٦٧٧).

الصفات فيه وجودًا وعدمًا، فمن عفا عفا عنه، ومن غفر غفر له، ومن سامح سامحه، ومن رفق بعباده رفق به، ومن رحم خلقه رحمه، ومن أحسن إليهم أحسن إليه، ومن جاد عليهم جاد عليه، ومن نفعهم نفعه، ومن سترهم ستره، ومن صفح عنهم صفح عنه، ومن تتب عورتهم تتب عورته، ومن هتكهم هتكه وفضحه، ومن منعهم خيره منعه خيره، ومن عامل خلقه بصفةٍ عامله الله تعالى بتلك الصفة بعينها في الدنيا والآخرة، فالله تعالى لعبده على حسب ما يكون العبد لخلقته.

ولهذا جاء في الحديث: « من سترَ مُسْلِمًا سترَهُ اللهُ تعالى في الدنيا والآخرة، مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ يَسِّرْ عَلَى مُعْسِرٍ يَسِّرَ اللهُ تَعَالَى حِسَابَهُ »^(١).

(١) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الذكر والدعاء (٢٦٩٩).

و : « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ أَظْلَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّ عَرْشِهِ »^(١).

لأنه لما جعله في ظل الانتظار والصبر ونجاه من حر المطالبة، وحرارة تكلف الأداء مع عسرته وعجزه، نجاه الله تعالى من حر الشمس يوم القيامة إلى ظل العرش.

فكما تدين تدان: وكن كيف شئت فإن الله تعالى لك كما تكون أنت له ولعباده.

والمقصود أن الكريم المتصدق يعطيه الله ما لا يعطي البخيل الممسك، ويوسع عليه في ذاته، وخلقته، ورزقه، ونفسه، وأسباب معيشتته، جزاءً له من جنس عمله^(٢).

(١) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الزهد (٣٠٠٦).

(٢) صحيح الوايل الصيب ص ٤٨-٥٤ بتصرف .

وتأتي هذه الرسالة الميسرة في فضل الصدقة في الإسلام ، أسأل الله تبارك وتعالى أن ينفع بها الجميع ، إنه على كل شيء قدير .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

وكتبه

راجي عفو ربه الغفور

أبو عبيدة أسامة بن محمد الجمال

حامدًا لله تعالى ومصليًا على نبينا محمدٍ

وآله وصحبه أجمعين

E-mail: abo_obida@yahoo.com

* * *

الأمر بالإنفاق والنهي عن البخل

قال الله تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَّ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفْعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٥٤]

وقال تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِمَّا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَن تُغْمِضُوا فِيهِ ؕ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَكِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٦٧]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : « قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ أَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ »^(١).

قال النووي رحمته الله : (قوله صلى الله عليه وسلم : « أَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ »

(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب التفسير (٤٦٨٤)، ومسلم في كتاب الزكاة (٩٩٣).

هو معنى قوله ﷺ : ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ ﴾ [سبا: ٣٩] فيتضمن الحث على الإنفاق معنى في وجوه الخير والتبشير بالخلف من فضل الله تعالى (١).

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ قَالَ: «هُمْ الْأَخْسَرُونَ، وَرَبُّ الْكَعْبَةِ» قَالَ: فَجِئْتُ حَتَّى جَلَسْتُ، فَلَمْ أَتَقَارَّ أَنْ قُمْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «هُمْ الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا (مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ) وَقَلِيلٌ مَا هُمْ» (٢).

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: (فيه الحث على الصدقة في وجوه الخير وأنه لا يقتصر على نوع من وجوه البر ،

(١) شرح مسلم (٨٧/٤) .

(٢) رواه البخاري (١٤٦٠ ، ٦٦٣٨) ، ومسلم (٩٩٠) .

بل ينفق في كل وجه من وجوه الخير يحضر (١).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
 «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ
 مِنْ حَدِيدٍ، إِذَا هَمَّ الْمُتَّصِدِّقُ بِصَدَقَةٍ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ،
 حَتَّى تُعْفِيَ أَثْرَهُ، وَإِذَا هَمَّ الْبَخِيلُ بِصَدَقَةٍ تَقَلَّصَتْ
 عَلَيْهِ، وَانْضَمَّتْ يَدَاهُ إِلَى تَرَاقِيهِ، وَانْقَبَضَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ
 إِلَى صَاحِبَتِهَا» قَالَ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:
 «فَيَجْهَدُ أَنْ يُوسَّعَهَا فَلَا يَسْتَطِيعُ» (٢).

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: (معنى تقلصت : انقبضت ،
 ومعنى يعفو أثره : أي يمحو أثر مشيه بسبوغها
 وكمالها ، وهو تمثيل لنماء المال بالصدقة والإنفاق
 والبخل بضد ذلك ...

(١) شرح مسلم (٨١/٤) .

(٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الجهاد والسير (٢٩١٧)،
 ومسلم في كتاب الزكاة (١٠٢١) .

والحديث جاء على التمثيل لا على الخبر عن كائن ، وقيل ضرب المثل بهما لأن المنفق يستره الله تعالى بنفقته ويستر عوراته في الدنيا والآخرة كستر هذه الجنة لابسها ، والبخيل كمن لبس جبة إلى ثدييه فيبقى مكشوفاً باذي العورة مفتضحاً في الدنيا والآخرة ، هذا آخر كلام القاضي عياض رحمته الله (١) .

وقال ابن قيم الجوزية رحمته الله : (ولما كان البخيل محبوباً عن الإحسان ممنوعاً عن البر والخير، كان جزاؤه من جنس عمله، فهو ضيق الصدر، ممنوع من الانشراح، ضيق العطن، صغير النفس، قليل الفرح، كثير الهم والغم والحزن، لا يكاد تقضي له حاجة، ولا يعان على مطلوب.

فهو كرجل عليه جبة من حديد، قد جمعت يداه

(١) شرح مسلم (١١٧/٤) .

إلى عنقه بحيث لا يتمكن من إخراجها ولا حركتها، وكلما أراد إخراجها، أو توسيع تلك الجبة لزمت كل حلقة من حلقاتها موضعها، وهكذا البخيل كلما أراد أن يتصدق منعه بخله فبقي قلبه في سجنه كما هو، والمتصدق كلما تصدق بصدقة انشرح لها قلبه، وانفسح بها صدره، فهو بمنزلة اتساع تلك الجبة عليه، فكلما تصدق اتسع وانفسح وانشرح، وقوي فرحه، وعظم سروره، ولو لم يكن في الصدقة إلا هذه الفائدة وحدها، لكان العبد حقيقاً بالاستكثار منها والمبادرة إليها، وقد قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الحشر: ٩].

والفرق بين الشح والبخل، أن الشح: هو شدة الحرص على الشيء، والإحفاء في طلبه، والاستقصاء في تحصيله، وجشع النفس عليه، والبخل: منع إنفاقه بعد حصوله وحبه وإمساكه، فهو

شحيح قبل حصوله، بخيل بعد حصوله، فالبخل ثمرة الشح، والشح يدعو إلى البخل، والشح كما من في النفس، فمن بخل فقد أطاع شحه، ومن لم يبخل فقد عصي شحه ووقى شره، وذلك هو المفلح:

﴿ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ .

والسخي قريب من الله تعالى، ومن خلقه، ومن أهله، وقريب من الجنة، وبعيد عن النار، والبخيل بعيد من خلقه، بعيد من الجنة، قريب من النار، فجود الرجل يحببه إلى أصدقاءه، وبخله يبغضه إلى أولاده.

وحدُّ السخاء: بذل ما يحتاج إليه عند الحاجة، وأن يوصل ذلك إلى مستحقه بقدر الطاقة، وليس - كما قال بعض من نقص علمه: حد الجود: بذل الموجود، ولو كان كما قال هذا القائل: لارتفع اسم السرف والتبذير، وقد ورد الكتاب بدمهما، وجاءت

السنة بالنهي عنهما، وإذا كان السخاء محمودًا، فمن وقف على حدّه سمي كريمًا، وكان للحمد مستوجبًا، ومن قصر عنه كان بخيلًا، وكان للذم مستوجبًا .

والسخاء نوعان :

فأشرفهما : سخاؤك عما بيد غيرك .

والثاني : سخاؤك ببذل ما في يدك .

فقد يكون الرجل من أسخي الناس وهو لا يعطيهم شيئًا؛ لأنه سخا عما في أيديهم، وهذا معني قول بعضهم: السخاء أن تكون بمالك متبرّعًا، وعن مال غيرك متورعًا (١) .

عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْفَجِي (أَوْ انْضَحِي، أَوْ أَنْفِقِي) وَلَا

(١) صحيح الواهب الصيب ص ٥٠ - ٥١ .

تُحْصِي، فَيُحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ، وَلَا تُوعِي فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ»^(١).

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: (ومعنى انفحي وانضحى : أعطي ، والنفح والنفح العطاء ، ويطلق النضح أيضًا على الصب فلعله المراد هنا ويكون أبلغ من النفع ... معناه الحث على النفقة في الطاعة والنهي عن الإمساك والبخل وعن ادخار الماء في الوعاء)^(٢).

عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ أَنْ تَبْدُلَ الْفُضْلَ خَيْرٌ لَكَ، وَأَنْ تُمْسِكَ شَرٌّ لَكَ»^(٣).

(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الهبة (٢٥٩٠)، ومسلم في كتاب الزكاة (١٠٢٩).

(٢) شرح مسلم (١٢٧/٤).

(٣) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الزكاة (١٠٣٦).

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ : (معناه إن بذلت الفاضل عن حاجتك وحاجة عيالك فهو خير لك لبقاء ثوابه ، وإن أمسكته فهو شر لك) (١) .

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ . قَالَ : « فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ ، وَمَالٌ وَارِثِهِ مَا أَخَّرَ » (٢) .

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : (قوله : « فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ » أي هو الذي يضاف إليه في الحياة وبعد الممات بخلاف المال الذي يخلفه ...

قال ابن بطال وغيره : فيه التحريض على تقديم ما يمكن تقديمه من المال في وجوه القربة والبر

(١) شرح مسلم (٤/١٣٧) .

(٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الرقاق (٦٤٤٢) .

لينتفع به في الآخرة ، فإن كل شئ يخلفه المورث
يصير ملكًا للوارث فإن عمل فيه بطاعة الله اختص
بثواب ذلك وكان ذلك الذي تعب في جمعه ومنعه ،
وإن عمل فيه بمعصية الله فذاك أبعد لمالكة الأول
من الانتفاع به إن سلم من تبعته (١).



(١) فتح الباري (١١/٢٦٥) .

فضل صدقة الشحيح الصحيح

قال الله تعالى : ﴿ وَأَنْفِقُوا مِنْ مَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِكُمْ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقْتُ وَأَكُن مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [المنافقون] .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ؟ فَقَالَ: «أَنْ تُصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمَلُ الْغِنَى، وَلَا تُمَهِّلَ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا، أَلَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ»^(١).

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله : (قال الزين ابن المنير ما ملخصه: مناسبة الآية للترجمة أن معنى الآية التحذير من التسويف بالإنفاق استبعاداً لحلول

(١) رواه البخاري (١٤١٩، ٢٧٤٨)، ومسلم (١٠٣٢)، وأحمد

(٢/٢٣١)، وأبوداود (٢٨٦٥)، وابن ماجه (٢٧٠٦) .

الأجل واشتغالاً بطول الأمل، والترغيب في المبادرة بالصدقة قبل هجوم المنية وفوات الأمنية .

والمراد بالصحة في الحديث من لم يدخل في مرض مخوف فيتصدق عند انقطاع أمله من الحياة كما أشار إليه في آخره بقوله: « ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم » .

ولما كانت مجاهدة النفس على إخراج المال مع قيام مانع الشح دالا على صحة القصد وقوة الرغبة في القربة كان ذلك أفضل من غيره، وليس المراد أن نفس الشح هو السبب في هذه الأفضلية والله أعلم ...

قوله: « أن تصدق » بتشديد الصاد وأصله تتصدق فأدغمت إحدى التائين .

قوله: « وأنت صحيح صحيح » في الوصايا
« وأنت صحيح حريص ».

قال صاحب المنتهى: الشح بخل مع حرص ...

وقال الخطابي: فيه أن المرض يقصر يد المالك
عن بعض ملكه، وأن سخاوته بالمال في مرضه لا
تمحو عنه سيمة البخل، فلذلك شرط صحة البدن
في الشح بالمال لأنه في الحالتين يجد للمال وقعا
في قلبه لما يأمله من البقاء فيحذر معه الفقر،
وأحد الأمرين للموصي والثالث للوارث لأنه إذا
شاء أبطله .

قال ابن بطال وغيره: لما كان الشح غالباً في
الصحة فالسماح فيه بالصدقة أصدق في النية وأعظم
للأجر، بخلاف من يئس من الحياة ورأى مصير
المال لغيره .

قوله: «وتأمل» بضم الميم أي تطمع .

قوله: «إذا بلغت» أي الروح، والمراد قاربت بلوغه إذ لو بلغت حقيقة لم يصح شيء من تصرفاته. ولم يجر للروح ذكر اغتناء بدلالة السياق. والحلقوم مجرى النفس قاله أبو عبيد^(١) .

* * *

(١) فتح الباري (٣ / ٣٣٥) .

أفضل الصدقة

عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْتَدَأُ بِمَنْ تَعُولُ وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنَى وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ» (١).

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: (ومعنى الحديث أفضل الصدقة ما وقع من غير محتاج إلى ما يتصدق به لنفسه أو لمن تلزمه نفقته .

قال الخطابي: لفظ الظهر يرد في مثل هذا إشباعاً للكلام، والمعنى أفضل الصدقة ما أخرجه الإنسان من ماله بعد أن يستبقي منه قدر الكفاية، ولذلك قال بعده: «وابدأ بمن تعول» .

(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة (١٤٢٧) ، ومسلم

وقال البغوي: المراد غني يستظهر به على النوائب التي تنوبه.

ونحوه قولهم ركب متن السلامة. والتنكير في قوله: «غني» للتعظيم، هذا هو المعتمد في معنى الحديث.

وقيل: المراد خير الصدقة ما أغنيت به من أعطيته عن المسألة، وقيل «عن» للسببية والظهر زائد، أي خير الصدقة ما كان سببها غني في المتصدق.

وقال النووي: مذهبنا أن التصدق بجميع المال مستحب لمن لا دين عليه ولا له عيال لا يصبرون، ويكون هو ممن يصبر على الإضاعة والفقر، فإن لم يجمع هذه الشروط فهو مكروه.

وقال القرطبي في «المفهم» : يرد على تأويل الخطابى بالآيات والأحاديث الواردة في فضل المؤثرين على أنفسهم، ومنها حديث أبي ذر «أفضل الصدقة جهد المقل»^(١) .

والمختار أن معنى الحديث أفضل الصدقة ما وقع بعد القيام بحقوق النفس والعيال بحيث لا يصير المتصدق محتاجاً بعد صدقته إلى أحد، فمعنى الغنى في هذا الحديث حصول ما تدفع به الحاجة الضرورية كالأكل عند الجوع المشوش الذي لا صبر عليه، وستر العورة، والحاجة إلى ما يدفع به عن نفسه الأذى، وما هذا سبيله فلا يجوز الإيثار به بل يحرم، وذلك أنه إذا أثر غيره به أدى إلى إهلاك نفسه أو الإضرار بها أو كشف عورته، فمراعاة حقه

(١) صحيح رواه أبو داود (١٦٧٧) وغيره ، وصححه شيخنا الألباني في صحيح أبي داود .

أولى على كل حال، فإذا سقطت هذه الواجبات صح الإيثار وكانت صدقته هي الأفضل لأجل ما يتحمل من مضر الفقر وشدة مشقته، فبهذا يندفع التعارض بين الأدلة إن شاء الله .

قوله: «وابدأ بمن تعول» فيه تقديم نفقة نفسه وعياله لأنها منحصرة فيه بخلاف نفقة غيرهم ...

فهذه الأحاديث متضافرة على أن اليد العليا هي المنفقة المعطية وأن السفلى هي السائلة، وهذا هو المعتمد وهو قول الجمهور (١).



(١) فتح الباري (٣/ ٣٤٧-٣٤٩).

فضل صدقة السر

قال الله تعالى : ﴿إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيَكْفُرْ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البقرة] .

وقال تعالى : ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِالْئِيلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة] .

قال ابن كثير رحمته الله : (قوله : ﴿إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾ أي : إن أظهرتموها فنعم شيء هي .

وقوله : ﴿وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ فيه دلالة على أن إسرار الصدقة أفضل من إظهارها لأنه أبعد عن الرياء إلا أن يترتب على الإظهار مصلحة راجحة من اقتداء الناس به فيكون

أفضل من هذه الحيشية) (١).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ إِمَامٌ عَدْلٌ وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ» (٢).

قال النووي رحمته الله : (وفي هذا الحديث فضل صدقة السر) (٣).

(١) تفسير القرآن العظيم (٣١٤/١) .

(٢) رواه البخاري (٦٦٠ ، ١٤٢٣ ، ٦٤٧٩ ، ٦٨٠٦) ، ومسلم (١٠٣١) .

(٣) شرح مسلم (١٣٢/٤) .

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ : (المقصود منه المبالغة في إخفاء الصدقة ، بحيث أن شماله مع قربها من يمينه وتلازمهما لو تصور أنها تعلم لما علمت ما فعلت اليمنى لشدة إخفائها)^(١).



(١) فتح الباري (٢/ ١٧٢) .

الصدقة برهان على صحة الإيمان

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَنَّ أَوْ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالصَّلَاةُ نُورٌ وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايِعُ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوْبِقُهَا»^(١).

قال الحافظ ابن رجب رحمته الله: (قوله صلى الله عليه وسلم : «والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء» .

فهذه الأنواع الثلاثة من الأعمال أنوار كلها، لكن منها ما يختص بنوع من أنواع النور، فالصلاة نور مطلق، وهي للمؤمنين في الدنيا نور في قلوبهم

(١) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الطهارة (٢٢٣).

وبصائرهم تشرق بها قلوبهم وتستنير بها بصائرهم
ولا سيما صلاة الليل .

وهي في الآخرة نور للمؤمنين في ظلمات
القيامة وعلي الصراط، فإن الأنوار تقسم لهم علي
حسب أعمالهم .

وأما الصدقة فهي برهان، والبرهان هو الشعاع
الذي يلي وجه الشمس، ومنه سميت الحجة القاطعة
برهاناً لوضوح دلالتها علي ما دلت عليه، فكذلك
الصدقة برهان علي صحة الإيمان وطيب النفس بها
علامة علي وجود حلاوة الإيمان وطعمه (١) .



(١) جامع العلوم والحكم ص ١٢٥ بتصرف .

الصدقة تطفى الخطيئة كما يطفى الماء النار

قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَبَدُّوا لَأَصَّدَقْتُمْ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخَفُّوْهَا وَتُؤْتُوْهَا الْفُقَرَاءَ فَهِيَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِّن سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البقرة]

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّابِغِينَ وَالصَّابِغَاتِ وَالْحَافِظِينَ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب]

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي سَفَرٍ فَأَصْبَحْتُ يَوْمًا قَرِيبًا مِنْهُ وَنَحْنُ نَسِيرُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ عَظِيمٍ وَإِنَّهُ لَيْسِيرٌ

عَلَى مَنْ يَسْرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، تَعْبُدُ اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ: الصَّوْمُ جَنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ» قَالَ ثُمَّ تَلَا: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ كُلِّهِ وَعَمُودِهِ وَذُرْوَةِ سَنَامِهِ» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ وَذُرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ»^(١).

وَعَنْ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ رضي الله عنه ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَذْكُرُ الْفِتْنَ؟ فَقَالَ قَوْمٌ: نَحْنُ سَمِعْنَاهُ، فَقَالَ: لَعَلَّكُمْ تَعْنُونَ فِتْنَةَ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَجَارِهِ؟ قَالُوا: أَجَلْ، قَالَ: تِلْكَ تُكْفِرُهَا الصَّلَاةُ

(١) صحيح رواه الترمذي (٢٦١٦)، وابن ماجه (٣٩٧٣)، وأحمد

وَالصَّيَامُ وَالصَّدَقَةُ^(١).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: « مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى . فَلْيُقِلْ لآ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ تَعَالَ أَقَامِرِكَ . فَلْيَتَصَدَّقْ »^(٢) .

وعنه رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: « بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ، إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَزَعَتْ مُوقَهَا فَسَقَتْهُ فَغَفِرَ لَهَا بِهِ »^(٣).

وعنه رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: « بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَنَزَلَ بِئْرًا فَشَرِبَ مِنْهَا ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ،

(١) رواه البخاري (٥٢٥) ، ومسلم (١٤٤) .

(٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب التفسير (٤٨٦٠) ، ومسلم (١٦٤٧) .

(٣) رواه البخاري في صحيحه في كتاب أحاديث الأنبياء (٣٤٦٧) ، ومسلم في كتاب السلام (١٥٥) .

فَقَالَ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلَ الَّذِي بَلَغَ بِي، فَمَلَأَ خُفَّهُ ثُمَّ
 أَمْسَكَهُ بِفِيهِ، ثُمَّ رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ
 فَغَفَرَ لَهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ
 أَجْرًا؟ قَالَ: «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ»^(١).

قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللهُ : (قوله ﷺ : «في كل
 كبد رطبة أجر» معناه في الإحسان إلى كل حيوان
 حي بسقيه ونحوه أجر، وسمى الحي ذا كبد رطبة
 لأن الميت يجف جسمه وكبده، ففي هذا الحديث
 الحث على الإحسان إلى الحيوان المحترم وهو ما
 لا يؤمر بقتله، فأما المأمور بقتله فيممثل أمر الشرع
 في قتله، والمأمور بقتله كالكافر الحربي والمرتد
 والكلب العقور والفواسق الخمس المذكورات في
 الحديث وما في معناهن، وأما المحترم فيحصل

(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الشرب والمساقاة (٢٣٦٣)

واللفظ له، ومسلم في كتاب السلام برقم (١٥٣).

الثواب بسقيه والإحسان إليه أيضًا بإطعامه وغيره، سواء كان مملوكًا أو مباحًا، وسواء كان مملوكًا له أو لغيره والله أعلم.

قوله ﷺ : «فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش» أما الثرى فالتراب الندي، ويقال لهث بفتح الهاء وكسرهما يلهث بفتحها لا غير لهثًا بإسكانها والاسم اللهث بفتحها واللهاث بضم اللام، ورجل لهثان وامرأة لهثى كعطشان وعطشى وهو الذي أخرج لسانه من شدة العطش والحر.

قوله ﷺ : «إن امرأة بغيًا رأت كلبًا في يوم حار يطيف ببئر قد أدلع لسانه من العطش فنزعت له بموقها فغفر لها» أما البغي فهي الزانية والبغاء بالمد هو الزنا، ومعنى يطيف أي يدور حولها بضم الياء، ويقال طاف به وأطاف إذا دار حوله، وأدلع

لسانه ودلعه لغتان أي أخرجه لشدة العطش، والموق بضم الميم هو الخف فارسي معرب، ومعنى نزعت له بموقها أي استقت، يقال: نزعت بالدلو إذا استقيت به من البئر ونحوها ونزعت الدلو أيضًا.

قوله: «فشكر الله له فغفر له» معناه قبل عمله وأثابه وغفر له، والله أعلم (١).

و قال الحافظ ابن حجر رحمته الله : (قوله : «بلغ هذا مثل» بالفتح أي بلغ مبلغًا مثل الذي بلغ بي، وضبطه الدمياطي بخطه بضم مثل ولا يخفى توجيئه، وزاد ابن حبان من وجه آخر عن أبي صالح «فرحمه».

قوله: «فملاً خفه» في رواية ابن حبان «فتزع أحد خفيه».

(١) شرح مسلم (٥٠٣/٨).

قوله: «ثم أمسكه» أي أحد خفيه الذي فيه الماء، وإنما احتاج إلى ذلك لأنه كان يعالج بيديه ليصعد من البئر، وهو يشعر بأن الصعود منها كان عسرًا.

قوله: «فسقى الكلب» زاد عبد الله بن دينار عن أبي صالح «حتى أرواه» أي جعله ريانًا، وقد مضى في الطهارة ...

قوله: «وإن لنا» هو معطوف على شيء محذوف تقديره الأمر كما ذكرت وإن لنا «في البهائم» أي في سقي البهائم أو الإحسان إلى البهائم «أجرًا».

قوله: «في كل كبد رطوبة أجر» أي كل كبد حية، والمراد رطوبة الحياة، لأن الرطوبة لازمة للحياة فهو كناية، ومعنى الظرفية هنا أن يقدر محذوف، أي الأجر ثابت في إرواء كل كبد حية، والكلب يذكر ويؤنث، ويحتمل أن تكون «في» سببية كقولك في

النفس الدية، قال الداودي: المعنى في كل كبد حي أجر وهو عام في جميع الحيوان.

وقال أبو عبد الملك: هذا الحديث كان في بني إسرائيل، وأما الإسلام فقد أمر بقتل الكلاب. وأما قوله «في كل كبد» فمخصوص ببعض البهائم مما لا ضرر فيه، لأن المأمور بقتله كالخنزير لا يجوز أن يقوى ليزداد ضرره.

وكذا قال النووي: إن عمومه مخصوص بالحيوان المحترم وهو ما لم يؤمر بقتله فيحصل الثواب بسقيه، ويلتحق به إطعامه وغير ذلك من وجوه الإحسان إليه.

وقال ابن التين: لا يمتنع إجراؤه على عمومه، يعني فيسقى ثم يقتل لأننا أمرنا بأن نحسن القتلة ونهينا عن المثلة...

وفي الحديث جواز السفر منفردًا وبغير زاد،
ومحل ذلك في شرعنا ما إذا لم يخف على نفسه
الهلاك ، وفيه الحث على الإحسان إلى الناس، لأنه
إذا حصلت المغفرة بسبب سقي الكلب فسقي
المسلم أعظم أجرًا.

واستدل به على جواز صدقة التطوع للمشركين،
وينبغي أن يكون محله ما إذا لم يوجد هناك مسلم
فالمسلم أحق، وكذا إذا دار الأمر بين البهيمة
والآدمي المحترم واستويا في الحاجة فالآدمي أحق،
والله أعلم (١).



(١) فتح الباري (٥/٥٠ - ٥٢).

الحث على الصدقة ولوبشق تمرّة أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:
« مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكَلَّمُهُ اللَّهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ
تُرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيَمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ
أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى
إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ » ^(١).

وفي رواية: « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَمَنْ
لَمْ يَجِدْ فِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ » ^(٢).

قال النووي رحمته الله: (شق التمرة بكسر الشين
نصفها وجانبها .

(١) رواه البخاري (٦٥٣٩ ، ٧٤٤٣ ، ٧٥١٢) ، ومسلم (١٠١٦) .

(٢) رواه البخاري (٦٥٤٠) ، ومسلم (١٠١٦) .

وفيه الحث على الصدقة ، وأنه لا يمتنع منها لقلتها وأن قليلها سبب للنجاة من النار ...

وفيه أن الكلمة الطيبة سبب للنجاة من النار ، وهي الكلمة التي فيه تطيب قلب إنسان إذا كانت مباحة أو طاعة (١).

عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنِ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي صَدْرِ النَّهَارِ، قَالَ: فَجَاءَهُ قَوْمٌ حُفَاءَ عُرَاةٍ مُجْتَابِي النَّمَارِ أَوْ الْعَبَاءِ، مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ، عَامَّتُهُمْ مِنْ مُضَرَ، بَلَّ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ، فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِمَا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ، فَأَمَرَ بِإِلَافِ فَاذَنَ وَأَقَامَ، فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ:

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَوَجَدَكُمْ [النساء: ١]﴾
إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ وَالْآيَةُ الَّتِي فِي

الْحَشْرِ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾﴾ تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ، مِنْ دِرْهَمِهِ، مِنْ ثَوْبِهِ، مِنْ صَاعِ بُرِّهِ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ (حَتَّى قَالَ) وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ».

قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجِزُ عَنْهَا، بَلْ قَدْ عَجَزَتْ، قَالَ: ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ، حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ، حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَهَلَّلُ، كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»^(١).

(١) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الزكاة (١٠١٧)، وأحمد (٣٥٧/٤) =

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ : (النمار بكسر النون جمع نمرة بفتحها وهي ثياب صوف فيها تنمير ، والعباء بالمد وبفتح العين جمع عباءة وعباية لغتان .

وقوله : «مجتابي النمار» : أي خرقوها وقوروا وسطها .

قوله : « فتمعر وجه رسول الله ﷺ » هو بالعين المهملة أي تغير .

قوله : «فصلى ثم خطب » فيه استحباب جمع الناس للأمور المهمة ووعظهم وحثهم على مصالحهم وتحذيرهم من القبائح.

قوله : « فقال : يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة » سبب قراءة هذه الآية أنها

أبلغ في الحث على الصدقة عليهم ولما فيها من
تأكد الحق لكونهم أخوة .

قوله : « حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل
كأنه مذهبة » فقوله يتهلل أي يستنير فرحًا وسرورًا .

وقوله: مذهبة ضبطوه بوجهين أحدهما وهو
المشهور وبه جزم القاضي والجمهور مذهبة بذال
معجمة وفتح الهاء وبعدها باء موحدة ...

وأما سبب سروره ﷺ فرحًا بمبادرة المسلمين
إلى طاعة الله تعالى وبذل أموالهم لله وامتنال أمر
رسول الله ﷺ ولدفع حاجة هؤلاء المحتاجين
وشفقة المسلمين بعضهم على بعض وتعاونهم على
البر والتقوى وينبغي للإنسان إذا رأى شيئًا من هذا
القبيل أن يفرح ويظهر سروره ويكون فرحه لما
ذكرناه .

قوله ﷺ : « من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها » إلى آخره فيه الحث على الابتداء بالخيرات وسن السنن الحسنات والتحذير من اختراع الأباطيل والمستقبحات.

وسبب هذا الكلام في هذا الحديث أنه قال في أوله: « فجاء رجل بصرة كادت كفه تعجز عنها فتابع الناس » وكان الفضل العظيم للبادئ بهذا الخير والفتاح لباب هذا الإحسان (١).

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الْإِسْتِغْفَارَ فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ » (٢).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَتْ امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ

(١) شرح مسلم (٤/١١٢-١١٣).

(٢) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان (٧٩).

لَهَا تَسْأَلُ ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئاً غَيْرَ تَمْرَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا
 إِيَّاهَا ، فَقَسَمْتُهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا ثُمَّ قَامَتْ
 فَخَرَجَتْ ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا ، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ:
 « مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ
 النَّارِ » (١) .

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ عِيدِ
 فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلُ وَلَا بَعْدُ ، ثُمَّ مَالَ عَلَى
 النِّسَاءِ وَمَعَهُ بِلَالٌ ، فَوَعظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ ،
 فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْقُلْبَ وَالْخُرْصَ (٢) .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ

(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة (١٤١٨) ، ومسلم
 (٢٦٢٩)

(٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة (١٤٣١) ، ومسلم
 (٨٨٤)

القلب : السوار . والخرص : الحلقة الصغيرة من الذهب أو الفضة
 وهي من حلي الأذن .

يَقُولُ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِحَارَتِهَا،
وَلَوْ فَرَسِنَ شَاةٍ»^(١).

قال النووي رحمته الله : (قوله صلى الله عليه وسلم : « لا تحقرن جارة
لجارتها ولو فرسن شاة » .

قال أهل اللغة : هو بكسر الفاء والسين وهو
الظلف ، قالوا : وأصله في الإبل وهو فيها مثل
القدم في الإنسان ، قالوا ولا يقال إلا في الإبل
ومرادهم أصله مختص بالإبل ، ويطلق على الغنم
استعارة ، وهذا النهي عن الاحتقار نهى للمعطية
المهدية ، ومعناه لا تمتنع جارة من الصدقة والهدية
لجارتها لاستقلالها واحتقارها الموجود عندها بل
تجود بما تيسر وان كان قليلا كفرسن شاة وهو خير
من العدم ...)^(٢).

(١) رواه البخاري (٦٠١٧، ٣٥٦٦) ، ومسلم (١٠٣٠) .

(٢) شرح مسلم (٤/١٢٩) .

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَ بِالصَّدَقَةِ انْطَلَقَ أَحَدُنَا إِلَى الشُّوقِ فَيُحَامِلُ فَيُصِيبُ الْمُدَّ ، وَإِنْ لَبِغْضِهِمْ لِمِائَةِ أَلْفٍ ^(١) .

قال النووي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (قوله : « كنا نحامل » وفي الرواية الثانية : « كنا نحامل على ظهورنا » : أي نحمل على ظهورنا بالأجرة ونتصدق من تلك الأجرة أو نتصدق بها كلها ، ففيه التحريض على الاعتناء بالصدقة ، وأنه إذا لم يكن له مال يتوصل إلى تحصيل ما يتصدق به من حمل بالأجرة أو غيره من الأسباب المباحة) ^(٢) .



(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة (١٤١٦) .

(٢) شرح مسلم (٤/١١٤) .

قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها

قال الله تعالى : ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ [البقرة: ٢٦١]

وقال تعالى : ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٤٥﴾﴾ [البقرة: ٢٤٥]

وقال تعالى : ﴿قُلْ إِنْ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿٣٩﴾﴾ [سبا: ٣٩]

وقال تعالى : ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٣١﴾﴾ [البقرة: ٢٧٦]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
 «مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا
 الطَّيِّبَ، إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ، وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً،
 فَتَرَبُّو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ،
 كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ» (١) .

وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَتَصَدَّقُ
 أَحَدٌ بِتَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، إِلَّا أَخَذَهَا اللَّهُ بِيَمِينِهِ،
 فَيُرَبِّيهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ» (٢) أَوْ قَلُوصَهُ (٣)، حَتَّى
 تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ، أَوْ أَعْظَمَ» (٤) .

(١) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الزكاة (١٠١٤) .

(٢) فلوه : هو المهر لأنه يفلي أي يفطم .

وقيل : هو كل فطيم من ذات حافر

(٣) قلووصه : هي الناقة الفتية ولا يطلق على الذكر .

(٤) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة (١٤١٠) ، ومسلم

وَعَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كُتِبَتْ لَهُ بِسَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ » ^(١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : « أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ ، فَقَالَ ﴿ يَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ ^(٥١) [المؤمنون] وَقَالَ : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ عَلَيْهِ تَعْبُدُونَ ﴾ ^(١٧٢) [البقرة] ، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ ، أَشْعَثَ أَغْبَرَ ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ ، يَا رَبَّ ! يَا رَبَّ ! وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ ، فَأَنَّى يُسْتَجَابَ لِذَلِكَ ؟ » ^(٢) .

(١) صحيح رواه الترمذي (١٦٢٥)، والنسائي (٣١٨٦).

(٢) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الزكاة (١٠١٥)، والترمذي (٢٩٨٩) =

وَعَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عُمَرَ رضي الله عنهما عَلَى ابْنِ عَامِرٍ يَعُودُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ: أَلَا
تَدْعُو اللَّهَ لِي يَا ابْنَ عُمَرَ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلَا
صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ» ^(١) وَكُنْتُ عَلَى الْبَصْرَةِ ^(٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ
جَمَعَ مَالًا حَرَامًا ، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ ، لَمْ يَكُنْ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ
وَكَانَ إِضْرُهُ عَلَيْهِ» ^(٣).



= وأحمد (٣٢٨/٢) ، والدارمي (٢٧١٧) .

(١) الغلول : بضم الغين والغلول الخيانة وأصله السرقة من الغنيمة قبل القسمة
قاله النووي رحمته الله .

(٢) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الطهارة (٢٢٤) .

(٣) رواه ابن حبان (٢٣٦٧) ، وحسنه شيخنا الألباني في صحيح الموارد
(٦٩٣) .

الصدقة من أسباب دخول الجنان

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
 «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
 أَنَا.

قَالَ: «فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا.

قَالَ: «فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟» .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا.

قَالَ: «فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا اجْتَمَعَنَ فِي امْرِئٍ، إِلَّا
 دَخَلَ الْجَنَّةَ» ^(١).

(١) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الزكاة (١٠٢٧) .

وعنه رضي عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ رضي عنه: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلَيَّ أَحَدٌ يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ»^(١).

قال النووي رحمته الله: (قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « من أنفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة يا عبد الله هذا خير » .

(١) رواه البخاري (١٨٩٧، ٣٦٦٦، ٣٢١٦)، ومسلم (١٠٢٧).

قال القاضي: قال الهروي في تفسير هذا الحديث
 قيل وما زوجان؟ قال فرسان أو عبدان أو بعيران.

وقال ابن عرفة: كل شيء قرن بصاحبه فهو
 زوج، يقال زوجت بين الإبل إذا قرنت بعيراً ببعير.
 وقيل درهم ودينار أو درهم وثوب.

قال والزوج يقع على الاثنين ويقع على الواحد.
 وقيل: إنما يقع على الواحد إذا كان معه آخر
 ويقع الزوج أيضاً على الصنف.

وفسر بقوله تعالى: ﴿وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً﴾ .

وقيل يحتمل أن يكون هذا الحديث في جميع
 أعمال البر من صلاتين أو صيام يومين والمطلوب
 تشفيح صدقة بأخرى والتنبيه على فضل الصدقة

والنفقة في الطاعة والاستكثار منها .

وقوله ﷺ : « في سبيل الله » قيل هو على العموم في جميع وجوه الخير وقيل هو مخصوص بالجهاد والأول أصح وأظهر هذا آخر كلام القاضي .

قوله ﷺ : « نودي في الجنة يا عبد الله هذا خير » قيل معناه لك هنا خير وثواب وغبطة .

وقيل : معناه هذا الباب فيما نعتقه خير لك من غيره من الأبواب لكثرة ثوابه ونعيمه فتعال فادخل منه ولا بد من تقدير ما ذكرناه أن كل مناد يعتقد ذلك الباب أفضل من غيره .

قوله ﷺ : « فمن كان من أهل الصلاة دعى من باب الصلاة » وذكر مثله في الصدقة والجهاد والصيام .

قال العلماء : معناه من كان الغالب عليه في عمله وطاعته ذلك ... (١) .

عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ عُرفاً تُرَى ظُهُورُهَا مِنْ بُطُونِهَا وَبُطُونُهَا مِنْ ظُهُورِهَا » .

فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟
قَالَ : « لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ وَأَدَامَ الصِّيَامَ
وَصَلَّى لِلَّهِ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ » (٢) .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ : « تَطْعِمُ الطَّعَامَ ،
وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ » (٣) .



(١) شرح مسلم (٤/١٢٦-١٢٧) .

(٢) رواه الترمذي (١٩٨٤ ، ٢٥٢٧) ، وأحمد (١٣٣٨) ، وحسنه شيخنا الألباني في صحيح الترمذي .

(٣) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الإيثار (١٢) ، ومسلم (٣٩) .

المال الرابع

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ رضي الله عنه أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحَى وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ.

قَالَ أَنَسُ رضي الله عنه : فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ ، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرَحَى، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَيْثُ شِئْتَ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : «بَخْ ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ، قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا، وَإِنِّي أَرَى أَنْ

تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ
وَبَنِي عَمِّهِ^(١) .

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ : (قوله : «وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ
إِلَيْهِ بَيْرَ حَى» ... هو حائط يسمى بهذا الاسم ...

قوله ﷺ : « بَخُ ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ ، ذَلِكَ مَالٌ
رَابِعٌ » ...

قال ابن دريد : معناه تعظيم الأمر وتفخيمه ...

وقال الداودي : بخ كلمة تقال إذا حمد الفعل
وقال غيره : تقال عند الإعجاب^(٢) .



(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة (١٤٦١) ، ومسلم (٩٩٨) .

(٢) شرح مسلم (٤/٩٤-٩٥) .

الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها

عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: « تَصَدَّقُوا فَإِنَّهُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ ، فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا يَقُولُ الرَّجُلُ لَوْ جِئْتُ بِهَا بِالْأَمْسِ لَقَبِلْتُهَا ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا » (١) .

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ : (وفي هذا الحديث والأحاديث بعده مما ورد في كثرة المال في آخر الزمان ، وأن الإنسان لا يجد من يقبل صدقته الحث على المبادرة بالصدقة واغتنام إمكانها قبل تعذرها) (٢) .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تُقَوْمُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِيضَ ، حَتَّى يُهَمَّ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ فَيَقُولَ

(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة (١٤١١) ، ومسلم (١٠١١) .

(٢) شرح مسلم (١٠٥/٤) .

الَّذِي يَعْزُضُهُ عَلَيْهِ لَا أَرْبَ (١) لِي « (٢) .

وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ، ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيَرَى الرَّجُلَ الْوَاحِدُ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً، يَلْذَنُ بِهِ، مِنْ قِلَّةِ الرَّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ» (٣)

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ : (معنى : «يَلْذَنُ بِهِ» أي : ينتمين إليه ليقوم بحوائجهن ويذب عنهن كقبيلة بقي من رجاله واحد فقط وبقيت نساؤها فيلذن بذلك الرجل ليذب عنهن ويقوم بحوائجهن ولا يطمع فيهن أحد بسببه .

(١) أي : لا حاجة .

(٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة (١٤١٢) ، ومسلم في كتاب الزكاة (٦١) .

(٣) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة (١٤١٤) ، ومسلم (١٠١٢) .

وأما سبب قلة الرجال وكثرة النساء فهو الحروب والقتال الذي يقع في آخر الزمان وتراكم الملاحم^(١).

* * *

(١) شرح مسلم (٤/١٠٥).

البشري بالخلف للمنفقين

قال الله تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ، وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ، وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾ [سبأ]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : « مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ، إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا »^(١).

قال النووي رحمته الله : (قال العلماء : هذا الإنفاق في الطاعات ومكارم الأخلاق وعلى العيال والضيغان والصدقات ونحو ذلك ، بحيث لا يذم ولا يسمى سرفًا، والإمساك المذموم هو الإمساك عن هذا)^(٢) .

(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة (١٤٤٢) ، ومسلم (١٠١٠) .

(٢) شرح مسلم (١٠٢/٤) .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا نَقَصْتُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ» (١).

قال النووي رحمته الله: (قوله صلى الله عليه وسلم: «مَا نَقَصْتُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ» ذكروا فيه وجهين :

أحدهما : معناه : أنه يبارك فيه ويدفع عنه المضرات فينجبر نقص الصورة بالبركة الخفية ، وهذا مدرك بالحس والعادة .

والثاني : أنه وإن نقصت صورته كان في الثواب المرتب عليه جبر لنقصه ، وزيادة إلى أضعاف كثيرة (٢) .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «بَيْنَا

(١) رواه مسلم في صحيحه في كتاب البر والصلة (٢٥٨٨).

(٢) شرح مسلم (٣٨٦/٨) .

رَجُلٌ بِفَلَاحٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ، فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ قَدْ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ، فَتَتَبَعَ الْمَاءَ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمِسْحَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ، لِلِاسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ، لِاسْمِكَ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟ قَالَ: أَمَّا إِذْ قُلْتَ هَذَا، فَإِنِّي أَنْظَرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ، وَأَكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثًا، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلُثَهُ»^(١).

قال النووي رحمته الله : (قوله: «اسق حديقة فلان»

الحديقة القطعة من النخيل ويطلق على الأرض ذات الشجر.

(١) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الزهد والرقائق (٢٩٨٤).

قوله ﷺ : «فتنحى ذلك السحاب فأفرغ ماءه في حرة فإذا شرجه من تلك الشراج» معنى تنحى قصد يقال: تنحيت الشيء وانتحيته ونحوته إذا قصدته ومنه سمي علم النحو لأنه قصد كلام العرب، وأما الحرة بفتح الحاء فهي أرض ملبسة حجارة سوداً، والشرجة بفتح الشين المعجمة وإسكان الراء وجمعها شراج بكسر الشين وهي مسائل الماء في الحرار. وفي الحديث فضل الصدقة والإحسان إلى المساكين وأبناء السبيل وفضل أكل الإنسان من كسبه والإنفاق على العيال^(١).

* * *

(١) شرح مسلم (٩/٣٤١، ٣٤٢).

الصدقة في رمضان

عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ وَمَرَدَةُ الْجِنِّ، وَعُلِّقَتِ أَبْوَابُ النَّارِ فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ، وَفُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ، وَيُنَادِي مُنَادٍ كُلَّ لَيْلَةٍ: يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ، وَلِلَّهِ عُتَقَاءُ مِنَ النَّارِ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ» (١).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ فَيَدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيَدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ (٢).

(١) حسن رواه الترمذي (٦٨٢)، وابن ماجه (١٦٤٢)، وابن خزيمة (١٠٨/٣)، وحسنه شيخنا الألباني في صحيح الجامع (٧٥٩).

(٢) رواه البخاري (٦، ١٩٠٢، ٣٢٢٠، ٣٥٥٤، ٤٩٩٧)، ومسلم (٢٣٠٨).

وكان ﷺ جوده بجميع أنواع الجود، من بذل العلم والمال، وبذل نفسه لله تعالى في إظهار دينه وهداية عباده، وإيصال النفع إليهم بكل طريق، من إطعام جائعهم، ووعظ جاهلهم، وقضاء حوائجهم، وتحمل أثقالهم.

ولم يزل ﷺ علي هذه الخصال الحميدة منذ نشأ، ولهذا قالت له خديجة في أول مبعثه: وَاللَّهِ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلَ الرَّحِمَ وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتُكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتُعِينُ عَلَي نَوَائِبِ الْحَقِّ^(١).

ثم تزايدت هذه الخصال فيه بعد البعثة وتضاعفت أضعافًا كثيرة.

عن أنس رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ^(٢).

(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب بدء الوحي (٣)، ومسلم (١٦٠).

(٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الجهاد (٢٩٠٨)، =

وعنه رضي عنه قال: مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى
الإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ ^(١).

وكان جوده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهُ لِلَّهِ وَعَلَى ، وفي ابتغاء مرضاته ،
فإنه كان يبذلُ المال: إما لفقير، أو محتاج، أو ينفقه
في سبيل الله، أو يتألف به علي الإسلام من يقوي
الإسلام بإسلامه.

وكان يؤثر علي نفسه وأهله وأولاده، فيعطي
عطاء يعجز عنه الملوك مثل كسري وقيصر، ويعيشُ
في نفسه عيش الفقراء، فيأتي عليه الشهرُ والشهران
لا يوقد في بيته نارًا، وربما ربط الحجر علي بطنه من
الجوع.

=ومسلم في كتاب الفضائل (٢٣٠٧).

(١) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الفضائل (٢٣١٢).

وكان جوده ﷺ يتضاعف في شهر رمضان علي غيره من الشهور، كما أن جود ربه يتضاعف فيه أيضًا، فإن الله جبله علي ما يحبه من الأخلاق الكريمة، وكان ذلك من قبل البعثة.

*** وفي تضاعف جوده ، في شهر رمضان بخصوصه فوائد كثيرة :**

منها: شرف الزمان، ومضاعفة أجر العمل فيه.

ومنها: إعانة الصائمين، والقائمين والذاكرين علي طاعاتهم، فيستوجب المعين لهم مثل أجرهم، كما أن من جهز غازيًا فقد غزا، ومن خلفه في أهله فقد غزا.

وفي حديث زيد بن خالد رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، مَنْ غَيْرَ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْئًا» ^(١).

(١) حسن رواه أبو داود (٢٣٥٧)، والبيهقي (٢٣٩/٤)، والحاكم (٤٢٢/١) =

ومنها: أن شهر رمضان شهر يجودُ الله فيه علي عباده بالرحمة والمغفرة والعتق من النار، لا سيما ليلة القدر.

والله تعالى يرحم من عباده الرحماء، كما قال ﷺ: «إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنَ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءَ»^(١).

فمن جاد علي عباد الله جاد الله عليه بالعطاء والفضل، والجزاء من جنس العمل.

ومنها: أن الجمع بين الصيام والصدقة من موجبات الجنة، كما في حديث علي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا يُرَى ظُهُورُهَا مِنْ بُطُونِهَا، وَبُطُونُهَا مِنْ ظُهُورِهَا».

= وابن السني (١٢٨)، والنسائي في عمل اليوم (٢٦٩)، والدارقطني (١٨٥ / ٢).

(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الجنائز (١٢٨٤).

قالوا: لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «لِمَنْ طَيَّبَ
الكَلَامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَدَامَ الصِّيَامَ، وَصَلَّى بِاللَّيْلِ
وَالنَّاسُ نِيَامٌ»^(١).

وهذه الخصال كلها تكون في رمضان، فيجتمع
فيه للمؤمن الصيام، والقيام، والصدقة، وطيب
الكلام، فإنه ينهي الصائم عن اللغو والرفث.

ومنها: أن الجمع بين الصيام والصدقة أبلغ في
تكفير الخطايا واطقاء جهنم والمباعدة عنها،
وخصوصاً إن ضمَّ إلي ذلك قيام الليل، فقد ثبت عن
رسول الله ﷺ أنه قال: «الصِّيَامُ جُنَّةٌ»^(٢).

وفي حديث معاذ رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال:

(١) رواه الترمذي (١٩٨٤، ٢٥٢٧)، وأحمد (١٣٣٨)، وحسنه شيخنا
الألباني في صحيح الترمذي.

(٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الصوم (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١).

«الْصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَقِيَامُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ»^(١).

يعني أنه يطفى الخطيئة أيضًا.

وفي الحديث الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»^(٢).

ومنها: أن الصيام لا بد أن يقع فيه خللٌ ونقص، فالصدقة تجبر ما فيه من النقص والخلل، ولهذا وجب في آخر شهر رمضان زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث.

ومنها: أن الصائم يدع طعامه وشرابه لله، فإذا أعان الصائم علي التقوي علي طعامهم وشرابهم كان بمنزلة من ترك شهوة لله، وآثر بها، أو واسي

(١) صحيح رواه الترمذي (٢٦١٦)، وابن ماجه (٣٩٧٣)، وأحمد (٥/٢٣١).

(٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة (١٤١٧).

منها. ولهذا يشرع له إفطار الصَّوَّام معه إذا أفطر^(١).



(١) لطائف المعارف ص ٢٨٣ - ٣٠٠ بتصرف.

استحباب الصدقة عند التوبة

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ،
أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ
بَنِيهِ حِينَ عَمِي قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه
يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ قِصَّةِ تَبُوكَ.

قَالَ كَعْبٌ: لَمْ أَتَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي
غَزْوَةِ غَزَاهَا إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ...

فَلَبِثْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ حَتَّى كَمَلْتُ لَنَا
خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ
كَلَامِنَا، فَلَمَّا صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صُبْحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً،
وَأَنَا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى
الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي، وَضَاقَتْ
عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى

عَلَى جَبَلٍ سَلَعٍ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ،
أَبْشِرْ.

قَالَ: فَخَرَزْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ،
وَأَذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ
الْفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا، وَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي
مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَرَسًا، وَسَعَى سَاعٍ مِنْ
أَسْلَمَ، فَأَوْفَى عَلَيَّ الْجَبَلِ، وَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنْ
الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي،
نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبِي فَكَسَوْتُهُ إِيَاهُمَا بِبِشْرَاهُ، وَاللَّهُ مَا
أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا،
وَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا
فَوْجًا يُهْنُونِي بِالتَّوْبَةِ يَقُولُونَ: لَتَهْنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ.

قَالَ كَعْبٌ: حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ

يَهْرُؤُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَّانِي، وَاللَّهِ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ
مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرَهُ، وَلَا أُنْسَاهَا لِطَلْحَةَ.

قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ الشُّرُورِ: «أَبْشِرْ
بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّكَ» قَالَ: قُلْتُ: أَمِنْ
عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ مِنْ
عِنْدِ اللَّهِ» وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَرَّ اسْتَتَارَ وَجْهُهُ
حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ.

فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ
مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلَعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى
رَسُولِ اللَّهِ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ
فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» قُلْتُ: فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ.

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا نَجَّانِي
بِالصَّدَقِ، وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقًا مَا
بَقِيْتُ^(١).

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ : (قوله: «إن من
توبتي أن أنخلع من مالي» أي أخرج من جميع مالي.

قوله: «صدقة» هي مصدر في موضع الحال أي
متصدقًا، أو ضمن أنخلع معنى أتصدق وهو مصدر
أيضًا.

وقوله: «أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك»
في رواية أبي داود عن كعب أنه قال: «إن من توبتي
أن أخرج من مالي كله إلى الله ورسوله صدقة.

قال: لا، قلت: نصفه قال: لا. قلت: فثلثه. قال:

(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب المغازي (٤٤١٨) واللفظ له، ومسلم في
كتاب التوبة (٢٧٦٩).

نعم» ...

وفي قصة كعب من الفوائد غير ما تقدم ... وفيها مشروعية سجود الشكر والاستباق إلى البشارة بالخير وإعطاء البشير أنفس ما يحضر الذي يأتيه بالبشارة، وتهنئة من تجددت له نعمة، واجتماع الناس عند الإمام في الأمور المهمة، وسروره بما يسر أتباعه، ومشروعية العارية، والتزام المداومة على الخير الذي ينتفع به، واستحباب الصدقة عند التوبة، وأن من نذر الصدقة بكل ماله لم يلزمه إخراج جميعه^(١).



(١) فتح الباري (٧/٧٢٠ - ٧٣١).

وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّيْ افْتَلَيْتَ نَفْسَهَا وَلَمْ تُوصِرْ، وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمْتَ تَصَدَّقْتُ، أَفَلَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»^(١).

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ : (قوله : « افتلت » : معناه ماتت فجأة ... وفي هذا الحديث أن الصدقة عن الميت تنفع الميت ويصله ثوابها وهو كذلك بإجماع العلماء ...)^(٢)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ

(١) رواه البخاري (١٣٨٨، ٢٧٦٠)، ومسلم (١٠٠٤).

(٢) شرح مسلم (٩٨/٤).

يَدْعُو لَهُ» (١).

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ : (قال العلماء : معنى الحديث أن عمل الميت ينقطع بموته ، وينقطع تجدد الثواب له ، إلا في هذه الأشياء الثلاثة ، لكونه كان سببها ، فإن الولد من كسبه .

وكذلك العلم الذي خلفه من تعليم أو تصنيف .

وكذلك الصدقة الجارية وهي الوقف .

وفيه فضيلة الزواج لرجاء ولد صالح ...

وفيه دليل لصحة أصل الوقف ، وعظيم ثوابه ، وبيان فضيلة العلم ، والحث على الاستكثار منه ، والترغيب في توريثه بالتعليم والتصنيف والإيضاح ، وأنه ينبغي أن يختار من العلوم الأنفع فالأنفع .

(١) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الوصية (١٦٣١) .

وفيه أن الدعاء يصل ثوابه إلى الميت.

وكذلك الصدقة.

وهما مجمع عليهما ، وكذلك قضاء الدين (١).

* * *

كل معروف صدقة

عَنْ حُدَيْفَةَ رضي عنه قَالَ: قَالَ نَبِيُّكُمْ صلى الله عليه وسلم: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ»^(١).

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي عنه أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالُوا لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: «أَوْلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ؟ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَفِي بَعْضِ أَحَادِكُمْ صَدَقَةٌ».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَيَكُونُ

(١) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الزكاة (١٠٠٥)، والبخاري في الأدب

المفرد (٢٣٣)، وأحمد (٣٨٣/٥)، وأبو داود (٤٩٤٧).

لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ .

قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا
وِزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ» (١) .

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
«إِنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ
مَفْصِلٍ فَمَنْ كَبَّرَ اللَّهَ وَحَمِدَ اللَّهَ وَهَلَّلَ اللَّهَ وَسَبَّحَ اللَّهَ
وَاسْتَعْفَرَ اللَّهَ وَعَزَلَ حَجْرًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ شَوْكَةً
أَوْ عَظْمًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ وَأَمَرَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهَى عَنْ
مُنْكَرٍ عَدَدَ تِلْكَ السِّتِّينَ وَالثَّلَاثِمِائَةِ السَّلَامِيِّ فَإِنَّهُ
يَمْشِي يَوْمَئِذٍ وَقَدْ زَحْزَحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ» (٢) .

وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عَلَى
كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ» .

(١) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الزكاة (١٠٠٦) .

(٢) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الزكاة (١٠٠٧) .

قِيلَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «يَعْتَمِلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ». قَالَ قِيلَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ . قَالَ: «يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ». قَالَ قِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: «يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ الْخَيْرِ». قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ»^(١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كُلُّ سُلَامَى مِنْ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ».

قَالَ: «تَعْدِلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ».

قَالَ: «وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا

(١) رواه البخاري (١٤٤٥، ٦٠٢٢)، ومسلم (١٠٠٨).

إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ»^(١).

قال النووي رحمته الله : (قوله صلى الله عليه وسلم : « كل معروف صدقة » أي له حكمها في الثواب وفيه بيان ما ذكرناه في الترجمة ، وفيه أنه لا يحتقر شيئاً من المعروف وأنه ينبغي أن لا يبخل به ، بل ينبغي أن يحضره .

قوله: «ذهب أهل الدثور بالأجور» الدثور بضم الدال جمع دثر بفتحها وهو المال الكثير...

قوله صلى الله عليه وسلم : « وأمر بالمعروف صدقة ونهى عن منكر صدقة » فيه إشارة إلى ثبوت حكم الصدقة في كل فرد من أفراد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولهذا نكره ، والثواب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أكثر منه في التسبيح والتحميد والتهليل ، لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية

(١) رواه البخاري (٢٧٠٧، ٢٨٩١، ٢٩٨٩)، ومسلم (١٠٠٩).

وقد يتعين ولا يتصور وقوعه نفلًا ، والتسبيح
والتحميد والتهليل نوافل .

ومعلوم أن أجر الفرض أكثر من أجر النفل
لقوله ﷺ : « وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ
مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ » (١) رواه البخاري .

قوله ﷺ : « وفي بضع أحدكم صدقة » هو بضم
الباء ويطلق على الجماع ويطلق على الفرج نفسه
وكلاهما تصح إرادته هنا ، وفي هذا دليل على أن
المباحات تصير طاعات بالنيات الصادقات ،
فالجماع يكون عبادة إذا نوى به قضاء حق الزوجة
ومعاشرتها بالمعروف الذي أمر الله تعالى به أو
طلب ولد صالح أو إعفاف نفسه أو إعفاف الزوجة ،
ومنعهما جميعًا من النظر إلى حرام أو الفكر فيه أو

(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الرقاق (٦٥٠٢).

الهم به أو غير ذلك من المقاصد الصالحة ...

وفي هذا الحديث فضيلة التسبيح وسائر الأذكار والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وإحضار النية في المباحات ، وذكر العالم دليلاً لبعض المسائل التي تخفى ، وتنبيه المفتي على مختصر الأدلة ، وجواز سؤال المستفتي عن بعض ما يخفى من الدليل إذا علم من حال المسئول أنه لا يكره ذلك ...

قوله ﷺ : « زحزح نفسه عن النار » أي باعدها .

قوله ﷺ : « تُعِين ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفِ »
الملهوف عند أهل اللغة يطلق على المتحسر وعلى المضطر وعلى المظلوم .

وقولهم : يالهِف نفسي على كذا كلمة يتحسر بها على ما فات .

ويقال لهف بكسر الهاء يلهف بفتحها لهفا
باسكانها أي حزن وتحسر وكذلك التلهف .

قوله ﷺ : « تمسك عن الشر فإنها صدقة »
معناه صدقة على نفسه كما في غير هذه الرواية ،
والمراد أنه إذا أمسك عن الشر لله تعالى كان له
أجر على ذلك كما أن للمتصدق بالمال أجرًا .

قوله ﷺ : « كل سلامي من الناس عليه صدقة
كل يوم تطلع فيه الشمس » .

قال العلماء : المراد صدقة ندب وترغيب لا
إيجاب وإلزام .

قوله ﷺ : « يعدل بين الاثنين صدقة » أي
يصلح بينهما بالعدل (١) .

(١) شرح مسلم (٤/١٠١-١٠٣) .

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
 « تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرُكَ
 بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ ، وَإِرْشَادُكَ
 الرَّجُلَ فِي أَرْضِ الضَّلَالِ لَكَ صَدَقَةٌ ، وَبَصْرُكَ
 لِلرَّجُلِ الرَّدِيِّءِ الْبَصْرَ لَكَ صَدَقَةٌ ، وَإِمَاطَتُكَ
 الْحَجَرَ وَالشُّوْكَةَ وَالْعَظْمَ عَنِ الطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ ،
 وَإِفْرَاغُكَ مِنْ دَلُوكَ فِي دَلْوِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ » (١)

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا
 مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا ، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا ، فَيَأْكُلُ مِنْهُ
 طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ » (٢) .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) صحيح رواه الترمذي (١٩٥٦) ، وصححه شيخنا الألباني في صحيح الترمذي .

(٢) رواه البخاري (٢٣٢٠ ، ٦٠١٢) ، ومسلم (١٥٥٣) .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « أَرْبَعُونَ خَصْلَةً أَغْلَاهُنَّ مَنِيحَةُ الْعَنْزِ ^(١) ، مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءً ثَوَابِهَا وَتَصَدِيقَ مَوْعُودِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ » ^(٢) .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
« نِعْمَ الْمَنِيحَةُ اللَّفْحَةُ الصَّفِيُّ مَنِحَةٌ ، وَالشَّاةُ الصَّفِيُّ تَعْدُو بِإِنَاءٍ وَتَرُوحُ بِإِنَاءٍ » ^(٣) .

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى أَرْضٍ تَهْتَرُ زُرْعاً فَقَالَ : « لِمَنْ هَذِهِ » . فَقَالُوا اكْتَرَاهَا فُلَانٌ .

فَقَالَ : « أَمَا إِنَّهُ لَوْ مَنَحَهَا إِيَّاهُ كَانَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا أَجْرًا مَعْلُومًا » ^(٤) .

(١) العنز: هي واحدة المعز .

(٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الهبة (٢٦٣١) .

(٣) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الهبة (٢٦٢٩) .

(٤) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الهبة (٢٦٣٤) ، ومسلم (١٥٥٠) .

قال الحافظ ابن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (والمنيحة بالنون والمهملة وزن عزيمة ، هي في الأصل العطية ، قال أبو عبيد : المنيحة عند العرب على وجهين :

أحدهما : أن يعطي الرجل صاحبة صلة فتكون له ، والآخر : أن يعطيه ناقة أو شاة ينتفع بحلبها ووبرها زمناً ثم يردّها ، والمراد بها في أول أحاديث الباب هنا عارية ذوات الألبان ليؤخذ لبنها ثم ترد لصاحبها .

وقال القزاز : قيل لا تكون المنيحة إلا ناقة أو شاة والأول أعرف .

قوله : « نِعَمَ الْمَنِيحَةِ اللَّقْحَةُ الصَّفِيُّ مِنْحَةٌ » اللقحة الناقة ذات اللبن القريبة العهد بالولادة ... والصفى أي الكريمة الغزيرة اللبن ويقال لها الصفية أيضاً...

قوله : « تَغْدُو بِإِنَاءٍ وَتَرُوحُ بِإِنَاءٍ » أي: من اللبن،

أي تحلب إناء بالغداة وإناء بالعشاء (١) .



(١) فتح الباري (٣/٢٨٨ - ٢٨٩) ..

أجر العاملين في الصدقة

عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «إِنَّ الْخَازِنَ الْمُسْلِمَ الْأَمِينَ الَّذِي يُنْفِدُ (وَرَبَّمَا قَالَ يُعْطِي) مَا أَمَرَ بِهِ ، فَيُعْطِيهِ كَامِلًا مُوفَّرًا ، طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ ، فَيُدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ» (١) .

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا» (٢) .

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ : (معنى هذه الأحاديث أن المشارك في الطاعة مشارك في الأجر .

(١) رواه البخاري (١٤٣٨، ٢٣١٩، ٢٢٦٠)، ومسلم (١٠٢٣) .

(٢) رواه البخاري (١٤٢٥، ١٤٣٩، ١٤٤١)، ومسلم (١٠٢٤) .

ومعنى المشاركة أن له أجرًا كما لصاحبه أجر ،
وليس معناه أن يزاحمه في أجره ، والمراد المشاركة
في أصل الثواب فيكون لهذا ثواب ولهذا ثواب ...

وقوله ﷺ : « الخازن المسلم الأمين » إلى آخره
هذه الأوصاف شروط لحصول هذا الثواب فينبغى أن
يعتنى بها ويحافظ عليها (١).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
« السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلِ الصَّائِمِ النَّهَارَ » (٢).

وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « الْعَامِلُ عَلَى الصَّدَقَةِ بِالْحَقِّ

(١) شرح مسلم (٤/١٢١).

(٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب النفقات (٥٣٥٣) ، ومسلم (٢٩٨٢) .

كَالْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ « (١).

* * *

(١) رواه أبوداود (٢٩٣٦)، والترمذي (٦٤٥)، وابن ماجه (١٨٠٩).

قال الترمذي : حديثٌ حسن .

لا حسد إلا في اثنتين

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسُلِّطَ عَلَيْهِ هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ وَآخَرَ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا » ^(١).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ » ^(٢).



(١) رواه البخاري (٧٣، ١٤٠٩، ٧١٤١، ٧٣١٦)، ومسلم (٨١٦).

(٢) رواه البخاري (٥٠٢٠، ٧٥٢٩)، ومسلم (٨١٥).

سبق درهم مائة ألف درهم

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ :
« سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ » .

قَالُوا : وَكَيْفَ ؟

قَالَ : « كَانَ لِرَجُلٍ دِرْهَمَانِ تَصَدَّقَ بِأَحَدِهِمَا
وَأَنْطَلَقَ رَجُلٌ إِلَى عُرْضٍ مَالِهِ فَأَخَذَ مِنْهُ مِائَةَ أَلْفِ
دِرْهَمٍ فَتَصَدَّقَ بِهَا » ^(١) .



(١) رواه النسائي (٢٥٢٧) ، وحسنه شيخنا الألباني في صحيح الترغيب
والترهيب (٨٨٣) .

إنما الدنيا لأربعة نفر

عَنْ أَبِي كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « ثَلَاثَةٌ أَقْسِمُ عَلَيْهِنَّ وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاخْفَظُوهُ : مَا نَقَصَ مَالُ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ ، وَلَا ظَلِمَ عَبْدٌ مَظْلِمَةً فَصَبَرَ عَلَيْهَا إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ عِزًّا ، وَلَا فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ . »

وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاخْفَظُوهُ : إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةٍ نَفَرٍ : عَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ وَيَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ . وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا فَهُوَ صَادِقُ النِّيَّةِ يَقُولُ لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ ، وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ وَلَا يَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا فَهَذَا

بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ .

وَعَبْدٌ لَمْ يَرْزُقْهُ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا فَهُوَ يَقُولُ لَوْ أَنَّ
لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ فَهُوَ بِنَيْتِهِ فَوَزَّرَهُمَا
سَوَاءً»^(١) .



(١) صحيح رواه الترمذي (٢٣٢٥) وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَأَحْمَدُ

إذا تصدق على غني وهو لا يعلم

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ: لَأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ، فَأُصْبِحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ، قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ.

لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ، فَأُصْبِحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ عَلَى غَنِيٍّ، قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى غَنِيٍّ.

لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ، فَأُصْبِحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ عَلَى سَارِقٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ وَعَلَى غَنِيٍّ وَعَلَى سَارِقٍ.

فَأْتِي فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقَتُكَ فَقَدْ قُبِلَتْ، أَمَّا الزَّانِيَةُ

فَلَعَلَّهَا تَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ زِنَاهَا .

وَلَعَلَّ الْغَنِيِّ يَعْتَبِرُ فَيُنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ .

وَلَعَلَّ السَّارِقَ يَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ سَرِقَتِهِ»^(١) .

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله : (قوله: «فوضعها في يد سارق» أي وهو لا يعلم أنه سارق ...

قوله: «فأتي فقيل له» في رواية الطبراني في «مسند الشاميين» عن أحمد بن عبد الوهاب عن أبي اليمان بهذا الإسناد «فساء ذلك فأتي في منامه» ...

وفيه فضل صدقة السر، وفضل الإخلاص، واستحباب إعادة الصدقة إذا لم تقع الموقع.

وأن الحكم للظاهر حتى يتبين سواه، وبركة

(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة (١٤٢١)، ومسلم (١٠٢٢).

التسليم والرضا، وذم التضجر بالقضاء) (١).

وقال النووي رحمته الله: (وفيه ثبوت الثواب في الصدقة وإن كان الآخذ فاسقًا وغنيًا ففي كل كبد حري أجر وهذا في صدقة التطوع ، وأما الزكاة فلا يجزي دفعها إلى غني) (٢).



(١) فتح الباري (٣/٣٤٠، ٣٤١).

(٢) شرح مسلم (٤/١١٩).

تحريم المن والأذى

قال الله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [٣٦٢] ﴿ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتَّبِعُهَا أَذًى وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ [٣٦٣] يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ﴿ [البقرة: ٢٦٢-٢٦٤] .

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » .

قَالَ فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَارٍ .

قَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَابُوا وَخَسِرُوا مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ

اللَّهِ؟

قَالَ : « الْمُسْبِلُ وَالْمَنَّانُ وَالْمُنْفِقُ سَلَعَتُهُ بِالْحَلْفِ
الْكَاذِبِ »^(١) .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ :

الْعَاقُ لِوَالِدَيْهِ ، وَالْمَرْأَةُ الْمُتَرَجِّلَةُ ، وَالذَّيُّوثُ .

وَالثَّلَاثَةُ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ :

الْعَاقُ لِوَالِدَيْهِ ، وَالْمُدْمِنُ عَلَى الْخَمْرِ ، وَالْمَنَّانُ
بِمَا أُعْطِيَ »^(٢) .



(١) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الإيثار (١٠٦) .

(٢) صحيح رواه النسائي (٢٥٦٢) ، وأحمد (١٣٤/٢) ، والحاكم (١٤٦/٤) ،

والبيهقي (٢٨٨/٨) ، والبزار (١٨٧٥) ، وابن حبان (٧٣٤١) .

تحريم المراءاة والسمعة في الصدقة

قال الله تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يُبْطَلُوا صَدَقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٦٦﴾ [البقرة]

وقال تعالى : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفٍ إِلَيْهِمْ أَعْمَلْتُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطُلَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ [هود].

وقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١١٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١١٣﴾

وقال تعالى : ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ (١١٠) [الكهف].

وقال تعالى : ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ (٥) [البينة].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : « قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ » (١).

قال النووي رحمته الله : (معناه : أنا غني عن المشاركة وغيرها ، فمن عمل شيئاً لي ولغيري لم أقبله ، بل أتركه لذلك الغير ، والمراد أن عمل المرائي باطل لاثواب فيه ويأثم به) (٢).

(١) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الزهد والرفائق (٢٩٨٥).

(٢) شرح مسلم (٣٤٣/٩).

روى الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ
 نِعْمَهُ فَعَرَّفَهُ ، قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا ؟

قَالَ : قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ ، قَالَ : كَذَبْتَ
 وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ جَرِيٌّ ، فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ
 فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ .

وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ ، فَأُتِيَ بِهِ ،
 فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَّفَهَا ، قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا ؟

قَالَ : تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ ،
 قَالَ : كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ ،
 وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ هُوَ قَارِئٌ ، فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ
 فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ .

وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ
كُلِّهِ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ
فِيهَا ؟

قَالَ : مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا
أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ قَالَ : كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيَقَالَ هُوَ
جَوَادٌ ، فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَيَّ وَجْهِهِ ثُمَّ
أُلْقِيَ فِي النَّارِ « (١) .

وأخرجه الترمذي بمعناه وقال في آخره : ثُمَّ
ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رُكْبَتِي فَقَالَ : « يَا أَبَا
هُرَيْرَةَ أُولَئِكَ الثَّلَاثَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللَّهِ تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ » (٢) .

قال النووي رحمته الله : (قوله : في الغازي والعالم

(١) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الإمامة (١٩٠٥) .

(٢) صحيح رواه الترمذي في سننه في كتاب الزهد (٢٣٨٢) .

والجواد وعقابهم على فعلهم ذلك لغير الله ،
 وإدخالهم النار دليل على تغليظ تحريم الرياء وشدة
 عقوبته ، وعلى الحث على وجوب الإخلاص في
 الأعمال كما قال الله تعالى : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ
 مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ [البينة: ٥] .

وفيه أن العمومات الواردة في فضل الجهاد إنما
 هي لمن أراد الله تعالى بذلك مخلصًا ، وكذلك
 الثناء على العلماء وعلى المنفقين في وجوه
 الخيرات ، كله محمول على من فعل ذلك لله تعالى
 مخلصًا (١) .

عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ يُسْمِعُ يُسْمِعِ اللَّهُ بِهِ وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ
 بِهِ » (٢) .

(١) شرح مسلم (٥٩/٧) .

(٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الرقاق (٦٤٩٩) ، =

قال النووي رحمته الله : (قال العلماء : معناه : من راء بعمله وسمعه الناس ليكرموه ويعظموه ويعتقدوا خيره سمع الله به يوم القيامة الناس ، وفضحه .

وقيل معناه : من سمع بعيوبه وأذاعها أظهر الله عيوبه .

وقيل : أسمع المكروه .

وقيل : أراه الله ثواب ذلك من غير أن يعطيه إياه، ليكون حسرة عليه وقيل معناه : من أراد بعمله الناس أسمع الله الناس وكان ذلك حظه منه (١).



=ومسلم (٢٩٨٧).

(١) شرح مسلم (٣٤٣/٩).

فهرس الموضوعات

- * المقدمة ٣
- * الأمر بالإنفاق والنهي عن البخل ١٣
- * فضل صدقة الشحيح الصحيح ٢٣
- * أفضل الصدقة ٢٧
- * فضل صدقة السر ٣١
- * الصدقة برهان على صحة الإيمان ٣٤
- * الصدقة تطفئ الخطيئة ٣٦
- * الحث على الصدقة ولو بشق تمرة ٤٥
- * قبول الصدقة من الكسب الطيب ٥٤
- * الصدقة من أسباب دخول الجنان ٥٨
- * المال الراح ٦٣
- * الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها ٦٥
- * البشري بالخلف للمنفقين ٦٨
- * الصدقة في رمضان ٧٢
- * استحباب الصدقة عند التوبة ٨٠

- * وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه ٨٥
- * كل معروف صدقة ٨٨
- * أجر العاملين في الصدقة ٩٩
- * لا حسد إلا في اثنتين ١٠٢
- * سبق درهم مائة ألف درهم ١٠٣
- * إنما الدنيا لأربعة نفر ١٠٤
- * إذا تصدق على غني وهو لا يعلم ١٠٦
- * تحريم المن والأذى ١٠٩
- * تحريم المراعاة والسمعة في الصدقة ١١١
- * فهرس الموضوعات ١١٧

* * *

صَدْرٌ لِلْمُؤَلِّفِ

١. منة الرحمن في فقه السنة والقرآن ٣ مجلدات
٢. آداب الزفاف والعشرة. مجلد
٣. إرشاد ذوي البصائر إلى معرفة الكبائر. مجلد
٤. صفحات نيرات من قصص الصالحين
والصالحات
٥. الزهد والرفائق مجلد
٦. البدر المنير في قصص الأنبياء والمرسلين مجلد
٧. صحيح الأحاديث القدسية وشرحها مجلد
٨. صحيح وصايا الرسول ﷺ ٢ مجلد
٩. صحيح أسباب النزول مجلد
١٠. الدار الآخرة مجلد
١١. مائة قصة وقصة مجلد
١٢. الصراط السوي إلى صحيح الطب النبوي مجلد
١٣. صحيح التذكرة للقرطبي مجلد

- ١٤ . صحيح لطائف المعارف لابن رجب
مجلد
- ١٥ . صحيح الواابل الصيب لابن القيم
مجلد
- ١٦ . كتاب المؤمنات
مجلد
- ١٧ . سيرة الحبيب ﷺ
مجلد
- ١٨ . أبواب الفرج
مجلد
- ١٩ . شرح أسماء الله الحسنی
مجلد
- ٢٠ . تربية الأولاد في الإسلام
مجلد
- ٢١ . أحاديث مشهورة لكنها لا تصح
مجلد
- ٢٢ . أحكام الزكاة.
مجلد
- ٢٣ . أسباب الغفران ودخول الجنان
مجلد
- ٢٤ . جواهر البخاري وتعليقات العسقلاني
مجلد
- ٢٥ . العشرة المبشرون بالجنة
مجلد
- ٢٦ . أصحاب وصحبايات سابقون وسابقات
مجلد
- ٢٧ . إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان لابن القيم
مجلد تحقيق
- ٢٨ . زاد المعاد لابن القيم
٤ مجلدات
تحقيق

٢٩. الفوائد لابن القيم . مجلد تحقيق
٣٠. الصارم المسلول لابن تيمية . مجلد تحقيق
٣١. عدة الصابرين لابن القيم . مجلد تحقيق
٣٢. العدة شرح العمدة . مجلد تحقيق
٣٣. الطب النبوي لابن القيم . مجلد تحقيق
٣٤. السير الحثيث في أحكام المورايت . مجلد
٣٥. تعبير الرؤيا لابن قتيبة . مجلد تحقيق
٣٦. شرح دعوة ذي النون لابن تيمية . مجلد تحقيق
٣٧. ٢٠٠ سؤال وجواب في العقيدة لحافظ الحكمي . مجلد تحقيق
٣٨. تعبير الرؤيا لابن قتيبة . مجلد تحقيق
٣٩. شرح حلية طالب العلم لابن عثيمين . مجلد تحقيق
٤٠. الإعلام بمعجزات خير الأنام . غلاف
٤١. حقا إنها الأخوة المفقودة . غلاف
٤٢. حقا إنها المنجيات . غلاف
٤٣. حقا إنها المهلكات . غلاف
٤٤. حقا إنها المرأة الصالحة . غلاف

- ٤٥ . يا طالب العلم أقبل . غلاف
- ٤٦ . أين أنتن من هؤلاء . غلاف
- ٤٧ . أختاه هنيئاً لك الحجاب . غلاف
- ٤٨ . إعلام ذوي الهمة بخصائص النبي والأمة . غلاف
- ٤٩ . الخيرات الحسان شرح أركان الإيمان . غلاف
- ٥٠ . منة الرحمن في أسباب الغفران . غلاف
- ٥١ . بدر التمام في صيام رمضان . غلاف
- ٥٢ . بشرى للمؤمنين برؤية رب العالمين . غلاف
- ٥٣ . كيف تسعد زوجتك . غلاف
- ٥٤ . كيف تسعدين زوجك . غلاف
- ٥٥ . هدية العروسين . غلاف
- ٥٦ . حسن الخاتمة . غلاف
- ٥٧ . التحذير من سوء الخاتمة . غلاف
- ٥٨ . عذاب القبر ونعيمه . غلاف
- ٥٩ . المسيح الدجال ويأجوج ومأجوج . غلاف
- ٦٠ . عاطفة الحب في الإسلام . غلاف

٦١. أختاه ما أحلى الرجوع إلى الله
غلاف
٦٢. الإذاعة للصحيح من أشرط الساعة
غلاف
٦٣. قطوف وشذرات
غلاف
٦٤. ألفاظ تخالف العقيدة
غلاف
٦٥. أفعال تخالف العقيدة
غلاف
٦٦. الإعلام بأن الموسيقى والغناء حرام
غلاف
٦٧. عيدكم مبارك يا مسلمون
غلاف
٦٨. هذا نبيك ﷺ
غلاف
٦٩. يا طالب النجاة كيف تلقى ربك
غلاف
٧٠. مخالفات تقع فيها النساء
غلاف
٧١. مليكة الظهر
غلاف
٧٢. آداب الطعام والنوم
غلاف
٧٣. لا للإرهاب لا للتفجيرات
غلاف
٧٤. التوسل وأحكامه
غلاف
٧٥. تحريم الحلف بغير الله ﷻ
غلاف
٧٦. كيف تصلي
غلاف

٧٧. جواب في صيغ الحمد لابن القيم غلاف تحقيق
٧٨. أحكام المولود غلاف
٧٩. تحريم الغيبة غلاف
٨٠. أين الله غلاف
٨١. باقة ورد ونسرين مهداة لكل عروسين غلاف
٨٢. وجوب طاعة الأمير في غير معصية رب العالمين غلاف
٨٣. الربا وخراب الدنيا. غلاف
٨٤. دلائل الإيمان في فضل صيام رمضان غلاف
٨٥. إعلام الأنام بفضل الصدقة في الإسلام غلاف
٨٦. شرح السنة للبربهاري غلاف تحقيق
٨٧. الفتوى الحموية الكبرى لابن تيمية غلاف تحقيق
٨٨. خلق أفعال العباد للبخاري مجلد تحقيق
٨٩. فقه العبادات لابن عثيمين مجلد تحقيق
٩٠. شرح الواسطية لابن عثيمين مجلد تحقيق
٩١. سير أعلام النبلاء للذهبي ٢٠ مجلد تحقيق

(تحت الطبع)

٤ مجلدات

٩٢. إلام الموقعين لابن القيم

(تحت الطبع)

مجلد تحقيق

٩٣. الحسنه والسئنه لابن تيمية

(تحت الطبع)

مجلد تحقيق

٩٤. تفسير سورة النور لابن تيمية

(تحت الطبع)

مجلد تحقيق

٩٥. تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة

(تحت الطبع)

مجلد تحقيق

٩٦. ناسخ الحديث ومنسوخه لابن الجوزي

(تحت الطبع)

٤ مجلدات

٩٧. السراج المنير في صحيح تفسير ابن كثير

(تحت الطبع)

مجلد تحقيق

٩٨. الفصول في اختصار سيرة الرسول لابن

(تحت الطبع)

كثير

مجلد تحقيق

٩٩. تحفة الإخوان لابن باز

(تحت الطبع)

١٠٠. التمهيد لشرح كتاب التوحيد لصالح آل

مجلد تحقيق

الشيخ

١٠١. لباب النقول في أسباب النزول للسيوطي

مجلد تحقيق

٦ مجلدات

١٠٢. الشرح الممتع لابن عثيمين

تحقيق

(تحت الطبع)



